

"آليات دعم الدخل القومي في منظور الاقتصاد الإسلامي"

إعداد الباحث:

أ.د. رمضان محمد أحمد الروبي

أستاذ بقسم الاقتصاد الإسلامي-كلية الشريعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

المملكة العربية السعودية -كلية الشريعة-

2019م



ملخص الدراسة:

تعد دراسة الدخل القومي من الدراسات الاقتصادية الهامة لكونه مؤشراً على تطور أداء القطاعات الاقتصادية في الاقتصاد الوطني للدول، وقد اهتم الاقتصاد الإسلامي بالدخل القومي من خلال ما تقدمه الدولة الإسلامية من دعم للقطاعات الاقتصادية المتنوعة في الاقتصاد الإسلامي، مما يبرهن عن مراعاة الشريعة الإسلامية للدخل الذي تمول الدولة الإسلامية نفقاتها منه، وتدشين من خلاله مشروعاتها الإنتاجية المتنوعة، وقد استخدمت الدولة في ظل الإسلام آليات متنوعة تدعم من خلالها هذا الدخل وهذا ما سيتناوله البحث في ثناياه.

وقد هدف هذا البحث إلى التعرض لنظرة الاقتصاد الإسلامي للدخل القومي والآليات التي من خلالها يمكن دعمه سواء كان ذلك متمثلاً في التيسيرات المالية المتبعة لما يحقق تحسناً لمستوى الدخل القومي، أو من خلال دعم هياكل التنمية، أو اقرار رسوم على السلع العابرة للحدود، أو مراعاة للتكوين الرأسمالي.

هذا وقد حفل البحث بالقوائم التطبيقية التي نفذت في صدر الإسلام والتي كان لها الدور الواضح في تحسين أداء مداخل بيت المال والدولة العامة التي لبيت من خلالها توفيه الحاجات ودفع الملمات.

الكلمات المفتاحية: الدخل القومي - الاقتصاد الإسلامي - آليات - دعم.

المقدمة:

يشكل الدخل القومي أهمية قصوى في الاقتصاد القومي للدول؛ لكونه من المؤشرات الرئيسية لمعرفة أداء العام للاقتصاد، ولذا تهتم الدول على اختلاف اتجاهاتها الاقتصادية به، وتفعل من الآليات ما يدعمه، ويرفع نسبته ومساهمته في الأداء العام للاقتصاد بقطاعاته المتعددة، وللاقتصاد الإسلامي نظرة متميزة لمعالجة أداء الدخل القومي وتكوينه منذ صدر الإسلام، وإن كانت المسميات قد اختلفت إلا أنه مما لا خلاف حوله هو أن الاقتصاد الإسلامي يراعي تكوين دخل عام للدخل توجهه للنوازل والملمات وتواجهه من خلاله الحاجات وتدفع الملمات.

وبالرجوع إلى التراث الاقتصادي أو الفقه الاقتصادي والمالي في الإسلام تبين وجود آليات تم تنفيذها بالفعل يدعم من خلالها الدخل القومي للدولة في حدود المقررة التكليفية القومية والفردية؛ وهو ما يسلط البحث الضوء عليه تحت مسمى " آليات دعم الدخل القومي في منظور الاقتصاد الإسلامي ".

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في التعرف على الدخل القومي والآليات التي تدعمه في منظور الاقتصاد الإسلامي من خلال التساؤلات التالية:

- 1- ما هو الدخل القومي؟
- 2- ما منظور الاقتصاد الإسلامي للدخل القومي؟
- 3- ما هي آليات دعم الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي؟
- 4- كيف يدعم الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي؟

فرضيات الدراسة: تفترض الدراسة:

تفترض الدراسة ما يلي :

- 1- للدخل القومي أهمية على مستوى الاقتصاد الوطني.
- 2- توجد اليات لدعم الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي
- 3- لتجانس السياسات الاقتصادية دور مهم في دعم الدخل القومي.
- 4- للمنظم والتكوين الرأسمالي دور في دعم الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي

أهمية الدراسة:

تتبع الأهمية العلمية للدراسة من كونها تتعرض لموضوع هام من موضوعات الاقتصاد الوطني للدول وهو الدخل القومي لاسيما في منظور الشريعة الإسلامية وبيان تصور الاقتصاد الإسلامي له، وكيف يتم تدعيمه.
منهجية الدراسة:

- أ- منهجية التحليل: تتبع الدراسة المنهج الاستقرائي الذي يستند على الوقائع والأصول من مصادرها الاصلية، وتحليل واستنباط الأفكار التي تخدم قضية البحث.
- ب- مصادر البيانات: المصادر الاصلية المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي ومكوناته من كتب التراث المعتمدة.
- ج- حدود الدراسة: الحدود الموضوعية تتمثل في تصور الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي وتدعيمه.

هيكلية الدراسة:

جاءت هذه الدراسة في مقدمة مشتملة على أهمية ومنهجية وهيكلية البحث وتسعة مباحث يتناول المبحث الأول منها الإطار النظري والدراسات السابقة بينما المبحث الثاني تناول ماهية الدخل القومي وأهميته، ويتناول المبحث الثالث التيسيرات المالية لما يحقق تحسنا في الدخل القومي في ظل الاقتصاد الإسلامي ، بينما يتناول المبحث الرابع دعم هياكل التنمية والدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي ،وأما المبحث الخامس فيتناول أهمية رسوم السلع العابرة للحدود للدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي ،كما خصص المبحث السادس لبيان مدى تجانس السياسات الاقتصادية الإسلامية وأثرها على الدخل القومي، اما المبحث السابع فقد تناول عنصر التنظيم وأثره في نهضة الأمم في منظور الاقتصاد الإسلامي ، والمبحث الثامن فتناول نظرة الاقتصاد الإسلامي لمشكلة نقص رأس المال وأثرها علي الدخل القومي ، بينما خصص المبحث التاسع لبيان دور التوظيف في الدخل القومي.

المبحث الأول- الإطار النظري والدراسات السابقة

أولاً- الإطار النظري:

تم اختيار قضية الدخل القومي لكونه مؤشراً مهماً يبرهن من خلاله عن مدى قوة الاقتصاد واستقراره، كما يوفر التمويل اللازم للبنية التحتية للاقتصاد الوطني في الدول، ومما يضيف على هذا البحث أهمية - في نظري - تناوله لبيان منظور الاقتصاد الإسلامي لقضية الدخل القومي، وكيف يتم تدعيمه، وتأسيس مفاهيمه من خلال مصادره التراثية الفقهية والاقتصادية، وقد حفل البحث بنماذج وتطبيقات من صدر الإسلام تؤكد اهتمام الإسلام بالقضايا الكلية على مستوى الاقتصاد الكلي، وتنظيم اليات محفزة لدعم الدخل القومي كأحد أبرز القضايا الكلية في الاقتصاد الوطني للدول.

ثانياً- الدراسات السابقة:

1- دراسة أبو الفتوح (2002)

وقد جاءت تحت عنوان مؤسسات وآليات عدالة توزيع الدخل والثروة في اقتصاد إسلامي للمؤلف أبو الفتوح، نجاح عبد العليم عبد الوهاب حيث نشر في مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامية العدد المجلد 6، العدد 17 (31 أغسطس/آب 2002)، الناشر جامعة الأزهر مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي تاريخ النشر وقد تم نشره في مصر، وقد تناولت الدراسة المؤسسات التي تدعم عدالة توزيع الدخل في ظل الاقتصاد الإسلامي.

وتتفرق هذه الدراسة عن دراستي في كونها تركز على مؤسسات واليات توزيع الدخل والثروة ومن ثم فتتميز دراستي في بيان عام لمنظور الاقتصاد الإسلامي عن الدخل القومي واليات دعمه

2- الدراسة الثانية (دراسة عبد الرحمن واخرون 2015)

وقد جاءت تحت عنوان (أساليب وأدوات إعادة توزيع الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة وقد تناولت الأساليب التي تحقق إعادة توزيع الدخل القومي من منظور الاقتصاد الإسلامي لمؤلفها الرئيسي: عبد الرحمن، عبد المنعم حميدة (معد) مع مؤلفين آخرين: عمر، محمد أحمد (مشرف) لعام 2015-1436 وهى رسالة دكتوراة بجامعة أم درمان الإسلامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بالسودان.

وتتميز دراستي عن هذه الدراسة في كونها تعد أساسية لهذه الدراسة حيث تتعرض أولاً لفكرة الدخل القومي واليات دعمه ما يجعلها أساساً للدراسة الأولى

3- دراسة (زليخا بلحناشي 2007)

هي رسالة دكتوراة تناولت نظرة الاقتصاد الإسلامي للتنمية ومنهجها فيها متعرضة لضوابط الإنتاج وأهميته في الإسلام وما يمكن ان تتميز به التنمية من خصائص موضحة المنهج الإسلامي في ذلك بإيراد نماذج وتطبيقات من صدر الإسلام تؤكد أهمية التنمية وزيادة دخل الدولة القومي وأهميته في تحسين حياة ومعيشة افراد المجتمع.

وتتفرق دراستي عن هذه الدراسة بكونها تتعرض لما يعد أساساً لتحقيق التنمية لكونه المصدر الأساسي للتنمية باعتبارها تحقيق تحسن في هياكل الاقتصاد الوطني وهى زيادة كفاءة وليست كمية كما الحال في النمو الاقتصادي.

4- الدراسة الرابعة: (دراسة رحمانى سناء واخرون 2011)

وقد جاءت الدراسة بعنوان مبادئ الاقتصاد الإسلامي وخصائصه لتوضح منهج الاقتصاد الإسلامي ومبادئه وهي دراسة مقدمة لجامعة محمد بوضياف - المسيلة ، تخصص علوم التسيير وقد تناولت مفهوم الاقتصاد الإسلامي واسسه ومكوناته لاسيما الدخل القومي والملكية العامة ونظرة الإسلام لها ، وتفتقر هذه الدراسة عن دراستي في كونها تتعرض لمبادئ الاقتصاد الإسلامي وما يميزه من خصائص بينما دراستي تتطرق لقضية جوهرية في قضايا الاقتصاد وهي قضية الدخل القومي وكيف يتم تدعيمه واليات ذلك .

المبحث الثاني: ماهية الدخل القومي وأهميته

تعريف الدخل في اللغة: يقال دَخَلَ دُخُولًا وَمُدْخَلًا، وَتَدَخَّلَ وَانْدَخَلَ وَادَّخَلَ: نَقِيضُ خَرَجَ (1) (لسان العرب مادة" دخل) وهو اصطلاحاً "إجمالي كلّ الدخول المكتسبة من إنتاج السلع والخدمات في الدولة خلال سنة واحدة بما في ذلك صافي الدخل من الخارج، وهو " القيمة الإجمالية للنواتج النهائي لجميع السلع والخدمات المنتجة خلال عام واحد"

أهمية الدخل القومي:

يعتبر الدخل القومي مؤشراً لبيان تطور الأنشطة الاقتصادية خلال فترة زمنية محددة.

2. كما أنه يفيد في رسم الخطط الاقتصادية.

3- يعد اهم العوامل المحددة لمستوى المعيشة للأفراد (الرفاهية الاقتصادية).

الدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي:

تظهر أهمية الدخل القومي في ظل الاقتصاد الإسلامي من خلال دعم القطاعات الصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الحيوية في المجتمع، والعمل في جميع النواحي الإنتاجية والتي تعد المنبع الذي يتكون من خلاله الدخل القومي والنواتج القومي، ويسمح الاقتصاد الإسلامي باستخدام الأدوات المالية له للخروج من المشاكل الاقتصادية، وتذليلها وتكوين دخل قومي للدولة.

وقد حدث في عام 18 هجرية وضعاً شبيه بما يسمى الآن الانكماش الاقتصادي بسبب ما أصاب المسلمين من أثر بسبب طاعون "عمواس"(*)، حيث أخذ الزكاة من أموال الناس حتى يحدث الرواج. كما تستخدم ضريبة العشر لتحقيق الآثار الاقتصادية من دعم

الدخل القومي ودعم التنمية الاقتصادية حيث قررت أسعارًا متفاوتة على السلع التجارية التي تمر بحدود الدولة الإسلامية وحتى يكثر الجلب إلى الدولة الإسلامية مع تخفيض هذه الأسعار على السلع الضرورية للمسلمين (1) (الأموال ص 475 بند 1661).

(*) عمواس: قرية قرب بيت المقدس، فُسمي "طاعون عمواس"، نسبة لها عام 18 هـ "640 م (البداية والنهاية ج7)

كما يقرر الإسلام تحريم التبذير وتبديد الأموال والتبذير معناه "إنفاق المال في غير حقه ووضعه في غير موضعه (2) (الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 247/15) قال الله تعالى: (وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) (3) (سورة الأعراف آية 31) وقوله تعالى: (وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا) (4) (سورة الإسراء آية 26).

بل ويعتبر الإسلام أن الدخل المدخر للفرد والدولة تأمينًا ضد الحوادث غير المرتقبة، وقد أشار القرآن الكريم إلى عملية الادخار في سورة يوسف، قال تعالى: (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ) (5) (سورة يوسف آية 47). وفعل العبد الصالح الذي أقام جدارًا لليتامى وكان أبوهما مدخرًا غير مسرف.

بل وإمكانية دعم الدخل القومي بالدولة يجيز الإسلام التوظيف والذي يُقدره بقدره ولضرورة تستدعيه يزول بزوالها ويُفرض على القادرين عليه، وقد جاء في المستصفى ما نصه " .. قلنا لا سبيل إليه مع كثرة الأموال في أيدي الجنود (6) (المستصفى للغزالي ص 303، 304).

المبحث الثالث: التيسيرات المالية والدخل القومي في ظل الاقتصاد الإسلامي

إن الإسلام يراعي القوة الاقتصادية للدولة فيدعمها ويتلافى ما قد يؤثر على هذه القوة من أسباب فيعاملها معاملة تتناسب مع طاقتها وقوتها، ومدى أثرها في الاقتصاد القومي فتجده مثلاً يراعي الرفق في معاملته للمكلفين بتكاليفه المالية.

فإذا وجدت إبلاً معيبة مثلاً كلها فإن الإسلام يسمح بأخذ واحدة معيبة منها ولا يكلف صاحبها واحدة صحيحة من غيرها (7) (المستصفى للغزالي ص 303، 304).

كما أجاز الإسلام رد الخارص إذا لم يعدل في خرصه وجار فيه لقوله تعالى: (كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) (78) (سورة النساء آية 135). كما جعل الخراج بالتدرج حيث كلف صاحب الخراج بما يجب عليه متبعاً أسلوب التصاعد من درهمين على جراب الشعير إلى عشرة دراهم على جراب الكرم، والعلة كما ذكرها صاحب فتح القدير أكثرية المؤنة وقلتها وأيضاً أكثرية الريع وعدمه، فالمزارع أقل ريعاً وأكثر مؤنة، والكرم أخف مؤنة وأكثر ريعاً (9) (شرح فتح القدير 37/6، 38)، كما يستطيع الإمام إسقاطه إذا كان المكلف به غير قادر عليه أو لتحقيق مصلحة عامة للدولة (10) (الخراج لأبي يوسف ص 93).

كما أن الخراج يكون على المزارع وليس على المساكن وفقاً لرأي الشافعية لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يضرب عليها شيئاً إلا إذا بنيت على أرض الخراج لاستغلالها، وإن كانوا يرون أنه لا يكون عليها الخراج في هذه الحالة. (11) (الهداية 61/1). وهذا

يدلنا على أن كل ما يعود بدخل ويزداد معه الدخل القومي للدولة فإن الدولة تحمله بهذا التكليف للمصلحة العامة وفي حدود المقدرة والطاقة وبالتالي لا يتم إجماع عن الإنتاج والعمل.

كما يراعي الرفق عندما لا تتوافر ضمانات القدرة والطاقة، وبالتالي يدعم الاقتصاد، ويزداد الدخل القومي للدولة.

ومن خلال هذه السلع تكون المراعاة مراعاة شاملة سواء في فائدها للدولة أو للأفراد يتم تحسن الدخل القومي للدولة .

كما أن هناك معاملة خاصة في ظل الاقتصاد الإسلامي للأموال التي تتحمل بأعباء جانبية تؤثر على عائدها الاقتصادي وإلا كان هذا حجر عثرة في طريق تقدمها وإدراجها دخلاً يساهم في تحسن الدخل القومي للدولة، ويؤكد ذلك أن الإسلام يراعي المال إذا كان ينفق منه على أهل أو الدين إلى غير ذلك فنجده النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله"(12) (صحيح مسلم 11/باب فضل النفقة على العيال والمملوك) ، كما أن الإسلام يدعم الدخل الموزع على صاحب العبد العائلي مراعاة لاستمراره وأدائه الذي يكون له أثر طيب على الاقتصاد العام حيث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى العازب حظاً واحداً فقط"(13) (نيل الأوطار للإمام الشوكاني 82/8).

كما أن هناك معاملة متميزة في ظل الإسلام للديون والقروض حيث لا يفرض تكليفاً مالياً على مال مشغول بالدين، ولهذا كان سيدنا عثمان بن عفان رضى الله عنه يقول "هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده حتى تخرجوا زكاة أموالكم" (14) (الأموال ص395 بند 1247).

كما أنه لا ثنى في الصدقة وهو ما يقابل في الاقتصاد الوضعي والمالية الوضعية الأزواج الضريبي ولو أخذت الزكاة - كتكليف مالي - من مال محمل بالدين لكان هذا معناه أن الدين يزكى مرتين مرة من الدائن لملكه له ومرة من الدين باعتباره مديناً به (15) (السرخسي، المبسوط ص1211).

كما أنه لو أعسر شخص فلا زكاة عليه كما ذهب إلى ذلك الحنفية كما يرون سقوط الخراج والجزية بالإعسار كذلك (16) (حاشية ابن عابدين 5/2).

وهذا يؤكد النظرة المستقبلية للاقتصاد الإسلامي حيث يراعي الطاقة والمقدرة، وما يلزم الدخل القومي من دعم يتمثل في دعم المدين حتى يفي بدينه ويستمر في العمل والإنتاج الذي بدوره حلقة في الأداء العام وتحقيق زيادة في الدخل القومي للدولة ، ومعلوم أن المدين قد يكون فرداً منتجاً في المجتمع يساهم في تطوير الاقتصاد ودعم المقدرة الاقتصادية للدولة، وبالتالي فإن الإسلام بهذه المعاملة الاقتصادية السوية يجعله يستمر في العمل مما يساهم في حل مشاكل مثل البطالة، لقيام الرغبة لديه ولدى أمثاله في العمل والإنتاج لوجود الحافز الداعم لذلك وهو عدم تحميلهم بتكاليف مالية وهم أصحاب دين يلتزمون به للغير .

المبحث الرابع : دعم هياكل التنمية والدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي:

تزايد الاهتمام بتحقيق التنمية في جميع الأمم، ولما كان لفظ التنمية شامل لزم تحديده بتعريف يوضح معالمه.

وقد اختلفت وجهات النظر في تعريف التنمية نظراً لاتجاه كل فريق إلى ربط التنمية بقطاع معين من قطاعات المجتمع، فالبعض يربط بين التنمية والقطاع الاقتصادي في الدولة وبالتالي تحقيق معدل مرتفع للنمو في الدخل القومي ولمتوسط دخل الفرد ولمعدل الاستثمار ولتوازن موازين المدفوعات بمكوناتها الميزان التجاري والميزان الرأسمالي إلى غير ذلك، والبعض يربط بين التنمية وبين القطاع الاجتماعي في الدولة بما يعنيه ذلك من إزالة الفوارق بين الطبقات وتحقيق العدالة الاجتماعية، ورفع الظلم عن الفئات الفقيرة وهذا يقوي الإيمان بقضية التنمية ويحقق الولاء للوطن.

ويرى الاقتصاد الإسلامي أن التنمية في الإسلام تعني تحقيق العمارة والتمكين، ورخاء الإنسان ورفاهيته، سواء كان ذلك من النواحي المادية أو المعنوية، ولا يغفل الاقتصاد الإسلامي الاهتمام بالإنسان كمحور أساسي في العملية الإنتاجية.

ومما يؤكد اهتمام الإسلام بالتنمية بمعنى العمارة والتمكين قول الله تعالى (هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا) (17) (سورة هود آية 61) وقول الرسول صلى الله عليه وسلم "من كانت له أرض تم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها (18) (الخراج لأبي يوسف 58/57).

كما أن التنمية في الاقتصاد الإسلامي تعد من الواجبات التي يجب القيام بها وأداؤها قال تعالى: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ" (19) (سورة الملك آية 15)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم "طلب الكسب فريضة على كل مسلم" (20) (صحيح البخاري 48/2- الأموال لأبي عبيد ص 704 ف 364). وهذا ما كان يؤكد عليه الفقهاء المسلمون حيث يقول الإمام الماوردي "إن عمارة البلدان .. من مسؤوليات الحاكم الواجب القيام بها" (21) (الأحكام السلطانية للماوردي ص 298).

و التنمية في الإسلام عملية جماعية تتدرج تحت التعاون على البر والتقوى حيث يقول الله تبارك وتعالى: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ" (22) (سورة المائدة آية 2) ثم إن الإسلام يحثه على الإيمان وحب الآخرين وإقضاء السلام وغير ذلك من المبادئ السامية جعل عملية التنمية ضرورة حتمية لأن أساس الإيمان مراعاة الخالق وطاعته بصالح أحوال الفقراء والمساكين وتقدم المجتمعات ومراعاة المخلوقين حيث أمرنا بحب الآخرين وإقضاء السلام بينهم ولا يكون هناك سلام وحب ما دام هناك من يستأثر

بخير الأرض وثرواتها دون أن يشاركه غيره في ذلك، أو يكون له نصيب فيه وبذا لا تتفصل التنمية عن تعاليم الإسلام السامية بل هي نتيجة حتمية لذلك.

المبحث الخامس: معاملة السلع العابرة للحدود والدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي

إن المتتبع لتاريخ الرسوم التي تُقرر على السلع والخدمات التي تعبر الحدود بين الدول والتي تمثل موردًا هامًا من الموارد المالية للدول، يلاحظ تزايد أهميتها النسبية كلما زادت القوة الإنتاجية في الدولة بزيادة التصدير حيث يمكن فرض رسوم على التصدير.

وهذا متعارف عليه قديمًا فلو رجعنا إلى عصر البطالمة في مصر لوجدنا أن الرسوم الجمركية على البضائع التي كانت تنتقل بين مصر العليا وبين مصر السفلى تمثل موردًا هامًا من الموارد المالية حتى تم التوسع فيها وفرضت على السلع المنقولة داخل الإقليم المصري ذاته. (23) (مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية في مصر من العصر الفرعوني إلى الإسلامي 1998 ص252).

بل إن الرسوم على الصادرات والواردات كانت نظامًا متبعًا في مصر في العهد البطلمي حيث كانت الرسوم على الصادرات تقدر بـ 5% على الصادرات والواردات لصالح الدولة (24) (لطف عبد الوهاب: مقدمة في التاريخ الحضاري اليوناني ص242) وكانت عند اليونانيين والرومانيين حيث كان اليونانيون يقررون ضريبة بنسبة 2% تسمى ضريبة البضائع على السلع الأجنبية.

كما أن التطبيق المشهور لهذه الرسوم هو الذي كان سائدًا في علاقة مصر بالنوبة حيث كان النوبيون يصدرون إلى مصر السلع وتحصل مصر رسومًا على هذه الصادرات إليها (25) (عبد المنعم الجمال: موسوعة الاقتصاد الإسلامي ص196).

أما الرسوم في الفقه الإسلامي فإن تعرضنا لهذه الرسوم في الفقه الإسلامي يستلزم الرجوع إلى ما قبل الإسلام لتتبع الحالة التي كانت عليها هذه الرسوم قبل الإسلام فنجد أن هذه الرسوم كان لها معنى مختلف وتطبيق مختلف قبل الإسلام حيث كانت تسمى "المكوس" وهي دراهم كانت تؤخذ من بائع السلعة في السوق.

وعن الرسوم في الإسلام فنجد أن سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يعد أول من قرر هذه الرسوم بمعنى العشور حيث بعث عثمان بن حنيف إلى الكوفة فقرر على أهل الذمة في سلعهم التي يمرون بها إلى الدول الإسلامية في كل عشرين درهماً درهم.

وقد كان هو العاشر على أسواق المدن في عهد سيدنا عمر بن الخطاب (26) (الأحكام السلطانية للماوردي ص214) وقد تقرر العشور في خلافة عمر بن عبد العزيز في مصر حيث كان التاجر يدفع دينارًا عن كل أربعين دينارًا .

ويلاحظ أنه في حوالي عام 375هـ بدأت أمثال هذه الضرائب تفرض على التجار حتى كانت تؤخذ على ما يحمله الحاج معه من بضائع وفرضت عام 958هـ في عهد ناصر الدولة على بيع الماشية، وفي عهد الدولة العباسية كانت المكوس تعرف باسم "الميري" وذلك في جمر ك الدواوين في الإسكندرية (27) (رضوان الشافعي - رسوم الخدمات العامة من منظور الفقه الإسلامي والتشريع المالي. ماجستير ص163) ومما لا شك فيه أن هناك فرق كبير بين المكوس التي كانت سائدة في الجاهلية وبين العشور التي أقرها سيدنا عمر

بن الخطاب رضى الله عنه حيث تعد للمسلم صدقة ثماره، وللذمي مقابل الانتفاع بمرافق الدولة الإسلامية العامة، بخلاف المكوس فهي التي كانت تؤخذ بدون وجه حق لزيادة موارد الأفراد والتي تدخل تحت المنهي عنه من التصرفات.

إن المكوس كانت تسمى في مؤلفات المقريزي بالمال الهلالي لجبايتها مع هلال كل شهر عربي، ويعد أول من أحدث المال الهلالي هذا هو أحمد بن المدير عام 250 هجرية، وعاد مرة أخرى يطلق عليه المكوس في عهد الفاطميين.

ويقول القلقشندي أن المكوس التي ينفرد الديوان السلطاني بجبايتها لحسابه كانت تجبى من تجار المسلمين العابرين للموانئ، وكانت تسمى في عهد السلطان عز الدين أيبك بالحقوق والمعاملات، وكانت المكوس التي تجبى على موانئ مصر على البحر الأحمر بنسبة عشر ما مع التاجر من تجارة (28) (انظر تفصيلاً لدى: المقريزي: المواعظ والاعتبار 111/1).

كما وجدت صورة من صور استخدام الضريبة الجمركية لإحداث آثار اقتصادية على الاقتصاد القومي كنقل الذهب من خارج البلاد إليها لاستخدامه في سك العملات وزيادة الثروة القومية، وهو ما يمكن أن يطلق عليه الآن تحركات الذهب كمكون من مكونات الميزان التجاري وقد حدث هذا في العهد الجركسي حيث حاول بعض سلاطينهم إعادة الثقة في الاقتصاد المصري وفي الدنانير المصرية بتوفير الذهب الذي يكفي لسكها فعمدوا اتفاقيات تجارية مع البندقية التي كانت تعتبر آنذاك مملكة الذهب في العالم المسيحي حيث خفضت الضريبة الجمركية على تحركات الذهب من البندقية إلى مصر؛ لكي يتم تشجيع نقل الذهب إلى مصر، كما تم تخفيض الضريبة الجمركية على السبائك الذهبية إذا قام أصحابها بإعطائها لدار السك لتضرب بها الدنانير، حيث تم التخفيض من 10% كضريبة عادية سارية إلى 2% فقط على أمثال هذه الصور تشجيعاً لها (29) (حلمي محمد سالم اقتصاد مصر الداخلي وأنظمتها في عصر المماليك - 1977 ص 380). إن المكوس التي كانت تجبى من الناس على اختلاف فئاتهم واختلاف ما يمتنون من مهن كانت تؤثر على استقرار الأسواق حيث ترتفع أسعار السلع في الأسواق آنذاك حتى وصفها القلقشندي بقوله كان يجبى من القاهرة وحدها إثنان وسبعون مكيًا حتى عمت البلوى بهذه المكوس، ويؤكد عدم استقرار الأسواق من خلال هذه المكوس بقوله (أصبح هم التجار يزدون في الأسعار بقدر ما يؤخذ منهم للسلطان) (30) (صبح الأعشى للقلقشندي 466/3). إن تدوين التجارة نظام قديم حيث يرجع هذا التدوين إلى العهد

الروماني، وكانت لهم دفاتر ورقية لها قوة الأوراق الرسمية ، كما عرفت الدفاتر التجارية في الدولة الإسلامية لا سيما في مصر حيث كانت التجارة تتم عن طريق هذه الدفاتر خلال فترة 836 هجرية وما بعدها.

كما تم التدوين التجاري بين الدول من خلال ما كان يبرم من معاهدات حيث عقدت معاهدة تجارية بين السلطان الأشرف بارسباي وألفونس الخامس ملك أرجون وكانت هذه الاتفاقيات تدون ويوضح فيها ما لكل طرف وما عليه ونتيجة مرور السلع إلى الأسواق سواء كانت تصديرية أو استيرادية.

وكان بمصر مراكز تجارية كالقاهرة والفسطاط، كما أصبحت مدينة مصر مقرًا لعواصم مصر الإسلامية ومركزًا من مراكز النشاط الصناعي والتجاري في مصر وذلك لوقوعها على النيل مباشرة (31) المرجع السابق ص 242 وما بعدها.

إذا العصور كانت بلاشك آلية هامة بجوار الزكاة والخراج لتحسين الدخل القومي للدولة الإسلامية ودعم الاقتصاد الوطني لها ، ومازلت هذه الضريبة في مسماها المعاصر بالضريبة الجمركية أحد أهم أدوات دعم موازنة الدول حيث إنها ضريبة للشعب وليست على الشعب ؛ مما يصفها بكونها متدفقة وغزيرة الحصيلة ، ولا تؤثر على المقدرة التكاليفية الفردية او القومية .

المبحث السادس: تجانس السياسات الاقتصادية والدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي

إن السياسة الاقتصادية في ظل الاقتصاد الإسلامي سياسة متجانسة تراعي جميع جوانب الحياة في المجتمع مثل الناحية الاجتماعية فنرى الإسلام يمنع استئثار فئة بالمال دون الأخرى بل وجعل للفقراء حقًا في المال المملوك للأغنياء، مما يؤثر بالإيجاب على استقرار الحياة الاقتصادية والاجتماعية فيحب الفقير الغني ويعمل لديه بإخلاص ؛لأن هناك دخولاً توزع عليه من الأغنياء بنص الشرع الحنيف من الزكاة ، كما تجعل الغني يراعي الفقير ، ويعطف عليه ، ويقر بأن له حقًا في ماله، قال الله تعالى (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (32) سورة التوبة آية 60) كما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بحماية أرض النقيع لخیل المسلمين ولا سيما الفقراء منهم (33) (نيل الأوطار 325/5).

أما من الناحية الاقتصادية فنجد أن السياسة الاقتصادية تحقق أهدافها في هذا المال حيث قرر أمير المؤمنين أسعارًا متفاوتة على السلع التجارية التي تعبر حدود الدولة الإسلامية، وتخفيض هذه الأسعار إلى حد ما كلما كانت هذه السلعة ضرورية لحياة المسلمين، حتى يكثر جلب السلع إلى ديار الدولة الإسلامية كما سبق ذكره (34) (الأموال ص 473 بند 1952)، وهذا يدلنا على تجانس السياسات

الاقتصادية في الإسلام وسيرها في خط مستقيم لا يتخلف فيه قطاع ويدعم فيه قطاع ، فهناك دعم لجميع القطاعات سواء كانت زراعية أم صناعية أم تجارية في وقت واحد.

كما أن الاقتصاد الإسلامي لا يغفل ناحية من النواحي في المجتمع على حساب مراعاته الكاملة لناحية أخرى، فتجده لا يهتم بالسلوك الاستهلاكي على حساب السلوك

الاستثماري أ والعكس ويؤكد ذلك تنظيم الإسلام للسلوك الاستهلاكي الفردي بجعل أساس هذا التنظيم هو التوسط والاعتدال قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) (35) (سورة الفرقان آية 67) .

كما تراه يحبز الاستثمار ويضع من السياسات ما يقويه ويحث عليه فيفرض الزكاة على المال ولو كان غير مستثمر، وبالتالي لا توجد في المجتمع الإسلامي مشكلات اقتصادية كمشكلة نقص الاستثمار وتراجعه وتكدس الودائع والمدخرات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا من ولي يتيماً له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة) (36) (صحيح الترمذي ص32 باب زكاة اليتيم) والإنفاق في ظل الإسلام للمال وللحركة في المجتمع ودورانه من السياسات المحفزة لإيجاد الطلب الداعم لقيام إنتاج ودخل قومي قوي ومؤثر ؛ حيث تجد أن الدول الغنية الآن تتبرع بأموالها للدول الفقيرة لا لشيء إلا لأنها تريد أن توجد قوة شرائية كبيرة لمنتجاتها، ولذا يقول الله تبارك وتعالى: (وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ) (37) (سورة سبأ آية 39) وفي نفس الوقت يبدو التجانس في السياسات الاقتصادية في الإسلام في إقراره للادخار كتأمين نفسي واجتماعي ضد الحوادث والنوازل، وقد أقر القرآن الكريم ذلك في سلوك سيدنا يوسف عليه السلام عندما حلت بالبلاد بعض الظروف التي ترتب عليها نقص الإنتاج الزراعي حيث أمرهم بالتخزين والتشوين لهذا المنتج قال الله تعالى: (فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرَوْهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ) (38) (سورة يوسف آية 47).

وحيثما توزع الزكاة على الفقراء توجد لديهم دخلاً جديدة يزيد معها طلبهم في المجتمع لا سيما على السلع الاستهلاكية ، وبأخذها نسبة من مال الأغنياء تجعلهم حريصين على استثمار أموالهم لكي تُدر عائداً يمكن أن يدفعوا الزكاة منه.

فالزيادة في الميل الاستهلاكي لدى الفقراء إذا زيادة نسبية تحرك الطلب وتدعم الإنتاج دون إسراف أو تبذير بالحث على إنفاق المال دائماً في الوجه المأمور به قال الله تعالى(يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) (39) (سورة البقرة آية 168).

فالسياسات الاقتصادية الإسلامية تعدل إذاً من هياكل الطلب في المجتمع على أساس من العدالة والحرية والتوسط دون أحقاد أو شعور بالظلم الاجتماعي في ظل قوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (40) (سورة المائدة آية 2) ، إن الإسلام يدعو إلى العمل وقد أمدنا الله عز وجل بأسباب النجاح في العمل وبما يعود على الأمة بالخير العميم، وذلك لأنه لا

تَقْدُمُ إِلَّا بِالْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَمَدَنَا اللَّهُ بِهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ) (41) (سورة الحديد آية 25).

وهذا يؤكد الدعوة إلى النهضة الصناعية سواء كانت صناعية مدنية أو عسكرية، فإن الإشارة إلى الحديد وأن فيه بأس شديد دليل على ضرورة الالتفات إليه، لنستخدمه ونتفوق على غيرنا.

كما أن الاقتصاد الإسلامي يرى أنه لكي تخرج الدول النامية من كبوتها وضعفها وعزلتها يجب عليها أن تتعاون فيما بينها وتتحد حتى تستطيع أن تقيم تجمع اقتصادي قوي تقف به في وجه الأمم الأخرى فيقول الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (42) (سورة المائدة آية 2).

كما أن الإسلام يرى أن تقليد الآخرين دون محاولة الجد والعمل لكي نصل إلى ما وصلوا إليه يعد من أهم المشاكل التي تقف أمام الدول النامية وتقدمها، وتحسن الدخل القومي بها.

وانه ليس هناك انفصال بين العمل في الدنيا والدين، بمعنى أن نعمل بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن من أحب الأعمال إلى الله تعالى إدخال السرور على قلب المؤمن، وأن يفرج عنه غمًا أو يقضي عنه دينًا أو يطعمه من جوع". (43) (رواه البيهقي في شعب الإيمان 123/6 رقم 7678).

بهذا يستقيم الحال، وتقوى الأمم لا سيما وأن التقدم كلما كان قائمًا على أساس من الدين والخلق كان أبقي وأنفع.

كما أن الاقتصاد الإسلامي يرى ضرورة شعور أفراد الأمة بالعدل والمساواة في توزيع الدخل والتمتع بالخدمات ببذل الجهد والعمل دون تواني أو كسل، ولأن استئثار فئة أو جيل بالخير دون غيره يجعل الطبقة هي البديل والحقد وعدم الانتماء هو السائد في الضمائر والنفوس، ولذا رفض سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه تقسيم الأرض المغنومة على المسلمين من قبله وقال: "ماذا يبقى لمن جاء بعدكم" (44) (الخارج لأبي يوسف ص 25).

فالتوازن الداخلي في المجتمعات النامية هو السبيل لإمكانية إقامة التوازن الخارجي مع الدول الأخرى، لأن الدول بأفرادها وشعوبها وأن الإسلام يعتبر الإنسان هو أساس العملية الاقتصادية والنهضة والتنمية بجميع أنواعها فإذا أعد وهبي كان إذا صالحًا لتحقيق ذلك.

المبحث السابع: عنصر التنظيم ودوره في الدخل القومي في منظور الاقتصاد الإسلامي

يهتم الإسلام بالفرد منذ البداية، ويعتبر أن الإنسان هو محور الإصلاح، وأساس نهضة الأمم ولا يعتبر الإسلام أن الرجل ببسط الجسم وقوة البدن فحسب بل بالإيمان وبالعبادة وبالإنجاز، ومن هنا حصّن الإسلام الفرد بالدعوة المتكررة إلى الأخذ بأسباب النجاح والتقوى حيث يؤكد القرآن الكريم على ذلك بقول الله تعالى: (إن في ذلك لآيات لأولي الأبصار) (ولقوم يعقلون) و (لقوم يتفكرون) كما ذم القرآن الكريم الكافرين بأنهم قوم (لا يفقهون) و (لا يعقلون) وهذا يؤكد الاهتمام بعنصر التنظيم في ظل الاقتصاد الإسلامي حيث يهيئ لنا شخصًا قادرًا على الإدارة ويحسن استخدام الموارد الإنتاجية وإدارتها بما يعود بأفضل النتائج على المجتمع والإنتاج، بل يحثنا القرآن الكريم أيضًا على ضرورة النظر والاعتبار والأخذ بأسباب التقدم والرفق، وقد دُعي نوح عليه السلام إلى صناعة السفينة وإدارتها

كما كان سيدنا داود عليه السلام يعمل بالحديد في الدروع وغيرها، وأيضاً ذو القرنين ومدى إدارته لإقامة السد الذي منع به ظلم يأجوج ومأجوج عن غيرهم وكيف استخدم فيه أحدث الطرق التي تؤدي إلى صلابة السد واستمراريته أطول فترة ممكنة.

كما حث الإسلام على العلم والتعلم ومحو الجهل والأمية، حيث جعل الرسول صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم (45) (رواه الطبراني 240/1)، كما سميت في القرآن الكريم سورة بالقلم، كما كان أول ما نزل من القرآن الكريم دعوة صريحة إلى القراءة والاطلاع في قوله تعالى: (أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) (46) (سورة العلق الآية من 1 : 5).

من هنا فإنه عنصر التنظيم في الإسلام من العناصر الهامة التي اعتنى بها الإسلام لأهميتها القصوى في إدارة الإنتاج وإجاداته وتحسين الدخل القومي للدول ، ولذا إذا أرادت الدول النامية اللحاق بهذه النهضة الاقتصادية فعليها أن لا تغفل هذا العنصر وتهتم به كما أوصى الإسلام بذلك.

وقد حرص الإسلام على تشجيع ذوي الخبرات والاستفادة بتجارهم ، فكانت العشور في الإسلام يقل سعرها على السلع التي يحتاجها المجتمع الإسلامي في الاستفادة مما وصل إليه الآخرون ، وما كانت فكرة الديوان فكرة عربية ولكنها اقتبست من تنظيمات وتطبيقات الدول الأخرى غير الإسلامية، لما وجد المسلمون أنها فكرة تضيف إلى المجتمع الإسلامي ، وتساعد على تنظيم شؤونه المالية والإدارية والتنظيمية أخذ بها سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،

المبحث الثامن: معالجة الإسلام لمشكلة نقص رأس المال والسيولة ودورها في الدخل القومي

إن مشكلة نقص رأس المال من المشاكل الخطيرة التي تواجه الدول النامية، وللاقتصاد الإسلامي نظرة خاصة من خلالها يمكن دعم القدرة المالية للدول النامية من خلال تطبيق نظام اقتصادي متكامل كمنهج إسلامي.

ولو نظرنا إلى الاقتصاد الإسلامي فسنجد أنه يحتوي على الكثير من القواعد والأصول التي لو روعيت لأصبحت للدولة قوة اقتصادية كبيرة ومنها:

أولاً: المنهج الاقتصادي الإسلامي في تنظيم الإنفاق الاستهلاكي:

إن تكوين قدرة مالية لابد وأن تكون لتحقيق سياسة اقتصادية رشيدة تتمثل في ضبط وترشيد الإنفاق الاستهلاكي ؛وذلك لأنه لن تكون هناك مقدرة على توفير رأس المال لعمليات التنمية في ظل سلوك غير رشيد في الاستهلاك سواء كان على مستوى الدول أو الأفراد.

ولذلك تجد للإسلام منهجاً حكيماً في هذا الشأن حيث فرض الزكاة على المال غير المستثمر دليل على حث الأفراد إلى ضرورة توجيه المال إلى الاستثمار والتنمية ، وبالتالي يكون للمال المدخر نماء تجب فيه الزكاة، كما يحرم الإسلام السلوك غير المنظم في الإنفاق من التبذير والإسراف حيث يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (47) (سورة الأعراف آية 31). وهذا

ما نراه في أقوال الفقهاء المسلمين حيث يقول الإمام ابن حزم (أنه لا يحل نفقة شيء فيما لا يحتاج إليه) (48) (المحلى 138/8، 139) .

ثانيًا: إمكانية زيادة الاقتطاع المالي لصالح الدولة:

إن دعم مقدرة الدولة المالية، وزيادة كميات النقد ومضاعفة رأس المال العام أمر يجب دعمه وذلك لأن في دعم الدولة دعم للتنمية التي تعود على الأفراد والجماعات بالخير والنفع العميم ففي خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه زاد مقدار الجزية زيادة عينية حيث صالح خالد بن الوليد أهل بصرى على أن يؤدوا عن كل حالم دينارًا وجريب حنطة وغيرها من الأرزاق كالزيت والعسل إلى غير ذلك بعد أن كان كل ذكر يدفع دينارًا وجريب حنطة في السنة (50) (السيد يوسف أحمد، السياسة المالية لدولة الخلفاء الراشدين، دكتوراه 1404هـ ص90).

وقد فعل ذلك سيدنا عمر بن الخطاب أيضًا حينما قال له أحد عماله "والله لئن وضعت على كل جريب من الأرض درهماً وعلى كل رأس درهمين لا يشق عليهم ولا يجهدهم فكانت ثمانية وأربعين فجعلها خمسين" (51) (الأموال لأبي عبيد ص43 فقرة 104)

المبحث التاسع : التكوين الرأسمالي والدخل القومي في الاقتصاد الاسلامي

نظرًا لأن تكوين رأس المال العام لمواجهة النوازل والطوارئ، وما يعرض للمجتمع من تغيرات اقتصادية تؤثر على سلامته واستقراره يجيز الإسلام للإمام أن يوظف على الأغنياء ما يسد به الحاجات ، والتي منها تكوين رأس مال عام تقوى به الدولة، ولم تفي به الموارد العادية.

فالتوظيف معناه (إذا أخذ جزء غير محدود بنسبة من أموال الأغنياء لصالح الخزانة العامة لطوارئ داهمة تعجز الخزانة العامة عن مواجهتها) (52) (د. علي عبد الرسول - المبادئ الاقتصادية في الإسلام ص9) وقد قال الإمام الشاطبي ما يؤكد ذلك حيث قال .. إما إذا قررنا إمامًا مطاعًا مفتقرًا إلى تكثير الجنود وحماية الملك.. وخلا بيت المال فلإمام إذا كان عدلاً أن يوظف على الأغنياء ما يراه كافيًا لهم في الحال) (53) (الاعتصام 295/2) .

فالإسلام يجيز إذاً عند الضرورة والتي يتعرض معها اقتصاد الدولة للخطر أن يفرض على الأغنياء ما يمكنه من اقتطاع جزء من دخولهم للصالح العام.

الخاتمة:

بحمد الله تعالى تم الانتهاء من بيان نظرة الاقتصاد الإسلامي للدخل القومي ، وما يتميز به من معالج متنوعة لدعم الدخل القومي وقد خلصت الدراسة للنتائج والتوصيات التالية:

أولاً: النتائج:

- 1- للدخل القومي في الاقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة لما له من مردود واضح على تحسن أداء الوضع الاقتصادي العام في الدول.
- 2- توجد في الإسلام تطبيقات للدخل القومي واليات تحققه وتدعمه.
- 3- للاقتصاد الإسلام نظرة متميزة للدخل القومي من خلال اليات متعددة منها ما يتعلق بدعم التنمية والسياسة المالية وتجانس السياسات الاقتصادية.
- 4- حرص الإسلام على التكوين الرأسمالي لما في ذلك من دعم لمقدرة الدولة متمثلة في الدخل القومي.

ثانياً: التوصيات:

توصي الدراسة بالتالي:

- 1- ضرورة التركيز على معالجة الاقتصاد الإسلامي للقضايا العامة من خلال عقد الندوات وإقامة اللقاءات والمؤتمرات
- 2- إقامة مراكز إسلامية تهتم بتطبيقات الاقتصاد الإسلامي في مجال الدخل القومي ومعالجته والاستفادة منها
- 3- العمل على تنسيق السياسات الاقتصادية والتكوين الرأسمالي بما يحقق دعماً متامياً للدخل القومي مع الاستفادة من المنهج الاقتصادي الإسلامي في هذا المجال.

قائمة المراجع:

- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري " الخراج " الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد .
- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية القاهرة الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964.
- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م 5
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي رد المحتار على الدر المختار ، الناشر: دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، 1412هـ

- أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي الأحكام السلطانية ، الناشر: دار الحديث - القاهرة .
- أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي كتاب الأموال ، المحقق: خليل محمد هراس. الناشر: دار الفكر - بيروت.
- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخشروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي السنن الكبرى ،المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م
- أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المحلى بالآثار الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي الاعتصام " تحقيق: سليم بن عيد الهلالي الناشر: دار ابن عفان، السعودية الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 1992م
- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ،دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م
- السيد يوسف أحمد، السياسة المالية لدولة الخلفاء الراشدين، دكتوراه 1404 هـ
- رضوان الشافعي - رسوم الخدمات العامة من منظور الفقه الإسلامي والتشريع المالي. ماجستير
- سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المعجم الكبير) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: 25
- لطفي عبد الوهاب: م. عبد المنعم الجمال: موسوعة الاقتصاد الإسلامي (مقدمة في التاريخ الحضاري اليوناني

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني نيل الأوطار المؤلف: (المتوفى: 1250هـ) الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م

محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي المبسوط المؤلف: (المتوفى: 483هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م

مصطفى صقر: فلسفة وتطور النظم القانونية في مصر من العصر الفرعوني إلى الإسلامي

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار الناشر: دار ابن الجوزي 1427، ط1

محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي الجامع الكبير - سنن الترمذي المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: 1998 م

محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري "لسان العرب"، الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - 1414 هـ .

“Mechanisms of supporting national income from the perspective of the Islamic economy”

Researcher:

Mr. Dr. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rubi

Professor, Department of Islamic Economics - College of Sharia, Islamic University of Madinah

Abstract:

tueadu dirasat aldakhl alqawmii min aldirasat alaiqtisadiat alhamat likawnih muashiran ealaa tatawur 'ada' alqitaat alaiqtisadiat fi alaiqtisad alwatanii lilduwal, waqad aihtama alaiqtisad al'iislatiiu bialdakhl alqawmii min khilal ma tuqadimuh aldawlat al'iislatiiat min daem lilqitaat alaiqtisadiat almutanawieat fi alaiqtisad al'iislatii, mima yubarhin ean muraeat alsharieat al'iislatiiat lildukhl aladhi tumawil aldawlat al'aslatiiat nafaqatuha minhu, watadshin min khilalih mashruatuha al'iintajiat almutanawieatu, waqad aistukhdimat aldawlat fi zili al'iislat aliaat mutanawieatan tadeam min khilaliha hadha aldakhl wahadha ma sayatanawaluh albahth fi thanayah.

The study of national income is one of the important economic studies because it is an indicator of the development of the performance of the economic sectors in the national economy of countries. The Islamic economy has been concerned with the national income through the support provided by the Islamic state to the various economic sectors in the Islamic economy, which proves the observance of Islamic law for the income that is financed. The Islamic state spends from it, and through it inaugurates its various productive projects, and the state has used various mechanisms under Islam through which it supports this income, and this is what the research will address in its folds.

waqad hadaf hadha albahth alaa altaearud linazrat alaiqtisad al'iislatii lildukhl alqawmii walalyat alati min khilaliha yumkin daemuh sawa' kan dhalik mutamathilan fi altaysirat almaliat almutabieat lima yuhaqiq tahasunan limustawaa aldakhl alqawmi, 'aw min khilal daem hayakil altanmiati, 'aw aiqrar rusum ealaa alsilae aleabirat lilhudud, 'aw muraeat alitakwin lirasmali.

hadha waqad hafal albahth bialwaqayie altatbiqiat alati nufidhat fi sadr al'iislat walati kan laha aldawr alwadih fi tahsin 'ada' madakhil bayt almal waldawlat aleamat alati libiat min khilaliha tuafiyh alhajat wadafe almalimati.

The aim of this research is to expose the Islamic economy's view of national income and the mechanisms through which it can be supported, whether it is represented in the financial facilities used to achieve an improvement in the level of national income, or through support for development structures, or the adoption of fees on cross-border goods, or taking into account the formation to my capitalist.

This research was filled with practical facts that were implemented in the early days of Islam, which had a clear role in improving the performance of the incomes of the treasury and the general state through which the house was used to meet the needs and pay the sufferings.

Key words: Support -Mechanisms -Islamic economics -National income.